

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

تقرير عن حلقة عمل الأمم المتحدة حول موضوع "قانون الفضاء بشأن
إسهام قانون الفضاء والسياسة الفضائية في حوكمة الفضاء وأمن
الفضاء في القرن الحادي والعشرين"

(فيينا، ٥-٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦)

أولاً - مقدمة

ألف - الخلفية والأهداف

١ - إنَّ الفضاء الخارجي بيئة هشة يمكن فيها للخطوات التي تتخذها إحدى الجهات الفاعلة أن تؤثر على الغير، بما في ذلك مستخدمو الخدمات الفضائية على الأرض. وقد أدَّى تطبيق العمليات الفضائية على نطاق أوسع وزيادة القيمة الاستراتيجية للفضاء إلى زيادة الحاجة إلى تعزيز أمان العمليات الفضائية وأمن بيئة الفضاء والموجودات الفضائية واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي.

٢ - ونظراً لتزايد فوائد تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء، تواصل الدول والهيئات الحكومية الدولية والهيئات غير الحكومية، بما في ذلك المؤسسات الصناعية ومؤسسات القطاع الخاص، التوسُّع في الاضطلاع بالأنشطة الفضائية. وينبغي للدول، في إطار تطوير التعاون الدولي والإقليمي في مجال الفضاء، أن تكفل امتثال جميع الجهات الفاعلة التي تضطلع بأنشطة فضائية لمتطلبات القانون الدولي للفضاء.



٣- ويسهم التعاون الدولي والإقليمي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في تعميم فوائد تطبيقات تكنولوجيا الفضاء على طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، في القطاعين الحكومي وغير الحكومي على حد سواء، وكذلك في تعزيز برامج الفضاء الوطنية وتنويعها. ويكتسب وضع الأطر السياساتية والتنظيمية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي أهمية بالغة في توفير الأساس اللازم للدول لتحقيق أهداف التنمية والتصدي للتحديات التي تواجه الإنسانية وتعرض التنمية المستدامة. ومن الضروري، في هذه العملية، مواصلة توطيد العلاقات المترابطة بين القانون الدولي للفضاء والاضطلاع بالأنشطة الفضائية.

٤- وتؤكد الجمعية العامة للأمم المتحدة مجدداً كل عام، في قرارها بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، أهمية التعاون الدولي في إعلاء سيادة القانون، بما في ذلك معايير قانون الفضاء المتصلة بذلك ودورها المهم في التعاون الدولي على استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وأهمية التقييد على أوسع نطاق ممكن بالمعاهدات الدولية التي تعزز استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية للتصدي للتحديات الجديدة الناشئة، ولا سيما التحديات التي تواجه البلدان النامية. وتسلم الجمعية العامة بأن على جميع الدول، ولا سيما الدول التي لها قدرات كبيرة في ميدان الفضاء، أن تسهم إسهاماً نشطاً في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من أجل تعزيز التعاون الدولي وتوطيده في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

٥- وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٨٢/٧٠، إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ووافقت على أن تواصل اللجنة بحث المنظور الأوسع نطاقاً لأمن الفضاء وما يرتبط بذلك من أمور يمكن أن تفيده في ضمان تنفيذ الأنشطة الفضائية بأمان وبروح المسؤولية، بما في ذلك سبل تعزيز التعاون على الصعيد الدولية والإقليمية والأقاليمية تحقيقاً لذلك الهدف.

٦- وشجعت الجمعية العامة، في نفس القرار، مكتب شؤون الفضاء الخارجي على الاضطلاع بأنشطة بناء القدرات والتواصل المرتبطة بأمن الفضاء وبتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، حسب الاقتضاء، وضمن سياق استدامة الأنشطة في الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

٧- وشجعت الجمعية العامة، في قراراتها ٥٠/٦٨ و ٣٨/٦٩ و ٥٣/٧٠ بشأن تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، الكيانات والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة

الأمم المتحدة على أن تتسَّق جهودها، حسب الاقتضاء، فيما يخص المسائل المتعلقة بالتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (انظر A/68/189). وأخذت هذه الدعوة في الاعتبار فيما يتعلق بتحقيق أهداف حلقة العمل.

٨- وسوف يتوقف النجاح في تنفيذ وتطبيق الإطار القانوني الدولي الذي ينظم الأنشطة الفضائية على فهم واضعي السياسات وصنّاع القرار للإطار القانوني الذي ينظم القيام بأنشطة الفضاء الخارجي وقبولهم له. وتوفّر الأخصائيين المناسبين القادرين على تقديم المشورة القانونية اللازمة ونشر المعلومات والمعارف المتعلقة بقانون الفضاء، ولا سيما في البلدان النامية، أمر مرهون، من ثم، بوجود فرص تعليمية كافية لدراسة قانون الفضاء وسياساته.

٩- ومن هذا المنطلق، قدّمت حلقة العمل لمحة عامة عن النظام القانوني الذي ينظم استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، كما بحثت مختلف جوانب المنظور الأوسع لأمن الفضاء في الحوكمة العالمية للفضاء وقارنت بينها، بما في ذلك ما يتعلق بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، وتناولت قانون الفضاء والسياسة الفضائية في سياق الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس +٥٠) الذي سيقام في عام ٢٠١٨، من أجل بلوغ الأهداف التالية:

(أ) تعزيز فهم معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي وقبولها وتنفيذها؛

(ب) تناول المسائل المتعلقة بحوكمة الفضاء، والمنظور الأوسع نطاقاً لأمن الفضاء، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بمعايير السلوك ووضع السياسات الفضائية؛

(ج) النظر في قانون الفضاء والسياسة الفضائية في سياق اقتصاد الفضاء ومجتمع الفضاء وتيسّر الوصول إلى الفضاء والدبلوماسية الفضائية؛

(د) دراسة اتجاهات التطور التدريجي لقانون الفضاء وتحدياته؛

(هـ) تقييم الاحتياجات الإضافية اللازمة لبناء القدرات وتوفير المساعدة والتواصل في مجال قانون الفضاء والسياسة الفضائية.

١٠- وكانت حلقة العمل هي العاشرة في سلسلة من حلقات العمل المعقودة في إطار برنامج بناء القدرات في مجال قانون الفضاء الذي وضعه مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة.

- ١١- ولاحظت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الخامسة والخمسين المعقودة في عام ٢٠١٦، مع التقدير أن حلقة العمل ستُعقد في مركز فيينا الدولي من ٥ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وأنها ستتناول قانون الفضاء، وتشمل تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.
- ١٢- ونُظِّمت حلقة العمل بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمانة العامة، وتشارك في رعايتها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومؤسسة العالم الآمن.
- ١٣- وسعت حلقة العمل إلى الإسهام في الأعمال التحضيرية لعملية اليونيسبيس+٥٠، وفي مناقشات اللجنة وهيئتها الفرعيتين بشأن عدّة بنود ذات صلة في جدول الأعمال. وتبيّن الاستنتاجات والملاحظات والتوصيات (انظر القسم الثاني) عدداً من العناصر الملموسة التي اقترح المشاركون في حلقة العمل أن تواصل اللجنة النظر فيها.
- ١٤- وقد أُعدّ هذا التقرير بهدف تقديمه إلى دورات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية العلمية والتقنية ولجنتها الفرعية القانونية المزمع عقدها في عام ٢٠١٧.

باء- الحضور

- ١٥- دُعي إلى المشاركة في حلقة العمل مسؤولون حكوميون، من بينهم ممثلون عن وكالات الفضاء، وأساتذة جامعيون وباحثون من المراكز البحثية الوطنية، وممثلون عن مؤسسات القطاع الخاص، بصفة ميسرين ومتكلمين ومناظرين، من البلدان التالية: الاتحاد الروسي، إسرائيل، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بنغلاديش، سويسرا، شيلي، الصين، فرنسا، فنزويلا (جمهورية-بوليفارية)، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وشارك أيضاً ممثلون من وكالة الفضاء الأوروبية، والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، ومؤسسة العالم الآمن، ومسؤولون من الاتحاد الدولي للاتصالات، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، وجهة الاتصال المركزية المباشرة الخاصة بمدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية (الأمانة التنفيذية) بصفة ميسرين ومتكلمين.
- ١٦- واستُخدمت الأموال المقدّمة من الأمم المتحدة لتغطية تكاليف سفر وإقامة ١٧ مشاركاً من المدعوين إلى حلقة العمل.

١٧- وحضر حلقة العمل ممثلون من منظمات حكومية وحكومية دولية وغير حكومية، وأوساط أكاديمية، وباحثون وطلاب، ومسؤولون من الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، استفادت حلقة العمل كثيراً من إسهامات ممثلي البعثات الدائمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة (فيينا)، نظراً لأنها عُقدت في مقر مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

جيم - البرنامج

١٨- افتتح مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي والممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة (فيينا) حلقة العمل بكلمة ترحيب وكلمة استهلاكية. وأُقيمت كلمتان رئيسيتان بشأن موضوع قانون الفضاء وحوكمة الفضاء وبشأن مسألة إعادة التعاون إلى مجال أمن الفضاء.

١٩- وفي إطار الجلسة الافتتاحية لحلقة العمل، عُقدت مناقشة مائدة مستديرة بشأن موضوع أمان الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي وأمنها واستخداماتها في سياق حوكمة الفضاء وأمن الفضاء، وحضرها ممثلون حكوميون من الاتحاد الروسي والصين والولايات المتحدة.

٢٠- وركزت حلقة النقاش الأولى في حلقة العمل على تطور قانون الفضاء الدولي والسياسات الفضائية الدولية. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) كسر المدار التقليدي: الوسائل البديلة لتشكيل القوانين والسياسات في مجال الفضاء الخارجي؛

(ب) منظورات القانون الدولي بشأن أنشطة السواتل الصغيرة؛

(ج) منظور بشأن إدارة حركة المرور في الفضاء في المستقبل؛

(د) الجهات الفاعلة الجديدة في مجال الفضاء؛

(هـ) تصميم السياسات الفضائية في البلدان الناهضة: التحديات الرئيسية.

٢١- وخصّصت حلقة النقاش الثانية لمسألة أمان العمليات الفضائية وأمن النظم الفضائية. وقُدِّمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) الموجودات الفضائية والتهديدات المستجدة؛

(ب) أمن الفضاء والأمن السيبراني: التحديات المتداخلة؛

(ج) تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة

الفضاء الخارجي؛

(د) أمن الفضاء والحوكمة: دور القوى الفضائية الوسطى.

٢٢- ورکزت حلقة النقاش الثالثة المعنية بتنفيذ تدابير الشفافية وبناء الثقة وبدور الهيئات الدولية، على المنظورات المؤسسية والتنظيمية للمنظمات والآليات الحكومية الدولية ذات الصلة. وقدم ممثلو الهيئات التالية عروضاً إيضاحية:

(أ) مكتب شؤون الفضاء الخارجي؛

(ب) مكتب شؤون نزع السلاح؛

(ج) الاتحاد الدولي للاتصالات؛

(د) جهة الاتصال المركزية المباشرة الخاصة بمدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية (الأمانة التنفيذية).

٢٣- وتناولت حلقة النقاش الرابعة النماذج والآليات الدولية للتعاون والتنسيق في مجال الفضاء. وقدمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي: لمحة عامة؛

(ب) آليات التعاون والتنسيق على الصعيدين الإقليمي والأقليمي؛

(ج) نماذج للتنسيق والتعاون: الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف.

٢٤- وخصّصت حلقة النقاش الخامسة لمسألة التعاون وبناء القدرات في مجال قانون الفضاء والسياسة الفضائية لصالح البلدان النامية. وقدمت عروض إيضاحية بشأن المواضيع التالية:

(أ) نماذج للتعاون وبناء القدرات لفائدة الدول الحديثة العهد بارتياح الفضاء؛

(ب) تطوير التشريعات الفضائية الوطنية في البلدان النامية؛

(ج) منظورات شاملة لعدة قطاعات من أجل بناء القدرات في مجال قانون الفضاء والسياسة الفضائية؛

(د) نماذج لبناء القدرات: نموذج برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)؛

(هـ) دور المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة: منظورات بشأن قانون الفضاء والسياسة الفضائية.

- ٢٥- وشملت حلقة النقاش السادسة، التي خُصِّصت للأولوية المواضيعية لعملية اليونيسيس +٥٠ بشأن "النظام القانوني للفضاء الخارجي والحوكمة العالمية للفضاء: الآفاق الحالية والمستقبلية"، عروضاً إيضاحية بشأن المواضيع التالية:
- (أ) المعاهدات والقرارات والمبادئ الأساسية والتوجيهية: أهمية النصوص القانونية الملزمة وغير الملزمة في تطوير قانون الفضاء؛
- (ب) فعالية النظم القانونية المعنية بمسؤوليات وتبعات الأنشطة الفضائية الوطنية: تقييم الثغرات؛
- (ج) المنظورات القانونية بشأن العمليات الفضائية واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي؛
- (د) تعزيز التعاون والتنسيق بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية التابعتين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٢٦- واختُتِمت حلقة العمل بعقد جلسة لعرض الاستنتاجات والملاحظات والتوصيات، بدأت بتقديم عرض إيضاحي عن عملية مؤتمر اليونيسيس +٥٠ والمنتدى الرفيع المستوى بشأن الفضاء بوصفه محركاً للتنمية المستدامة الاجتماعية والاقتصادية.
- ٢٧- ويمكن الاطلاع على كلمة استهلاكية عن حلقة العمل وبرنامجهما، وتجميع للسير الذاتية والخلاصات الوافية، والبيانات والعروض الإيضاحية التي قدّمت في حلقة العمل على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي (www.unoosa.org).

ثانياً- الاستنتاجات والملاحظات والتوصيات

- ٢٨- نظر المشاركون في حلقة العمل في منظورات لتطوير القانون الدولي للفضاء تدريجياً، وكذلك نماذج للحوكمة من أجل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وتعزيز التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وسُلِّط الضوء على إسهامات قانون الفضاء والسياسة الفضائية في الحوكمة العالمية للفضاء وأمن الفضاء.
- ٢٩- وأشار المشاركون في حلقة العمل إلى عدة عمليات ومبادرات منفذة على الصعيد الحكومي الدولي تتناول طائفة واسعة من الجوانب ذات الصلة بالحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وفي هذا الصدد، استمع المشاركون إلى بيانات وعروض إيضاحية تتناول المسائل المطروحة حالياً على بساط البحث لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية، ومؤتمر نزع السلاح، وهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، والجمعية العامة، وفي إطار مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية.

٣٠- وفي سياق المنظور الأوسع لأمن الفضاء بوصفه ركيزة أساسية في تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، رأت حلقة العمل أن تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي قد تقلل من وقوع الحوادث المؤسفة والتفسيرات والحسابات الخاطئة؛ وتعزز التعاون؛ وتزيد من القدرة على التنبؤ؛ وتوجد توافقاً في الآراء بشأن المسائل ذات الأهمية الحاسمة في الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٣١- وخلص المشاركون في حلقة العمل إلى أن تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (انظر A/68/189) يقدم عرضاً غير مسبوق لإمكانية تطبيق تدابير الشفافية وبناء الثقة من أجل تعزيز أمان العمليات الفضائية، وأمن النظم الفضائية، واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي.

٣٢- وفي هذا الصدد، لاحظ المشاركون في حلقة العمل الاقتراح المقدم من لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها التاسعة والخمسين بأن تُعقد في عام ٢٠١٧ حلقة نقاش مشتركة مدتها نصف يوم بين اللجنتين الأولى والرابعة للجمعية العامة كمساهمة مشتركة منهما في الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لمعاهدة الفضاء الخارجي. ورأى المشاركون أنه ينبغي الحرص في تنظيم حلقة النقاش على إجراء حوار تفاعلي بشأن التحديات التي تواجه أمان الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي وأمنها واستدامتها. وأشار المشاركون في هذا الصدد إلى أنه ينبغي ألا تتخذ المناسبة شكل مناقشة عامة، بالنظر إلى أهمية إيجاد طريقة جديدة لتوجيه انتباه الدول الأعضاء إلى المحافظة على أمان الأنشطة المضطلع بها في الفضاء الخارجي وأمنها واستدامتها.

٣٣- وسلّم المشاركون في حلقة العمل بالتقدم الملحوظ الذي أحرز في إطار الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد بشأن المجموعة الأولى من المبادئ التوجيهية المتفق عليها والمرفقة بتقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين (A/71/20)، وأشاروا إلى الأعمال الهامة التي يتعين أن يضطلع بها الفريق العامل بشأن ما تبقى من مشاريع المبادئ التوجيهية.

٣٤- ورأى المشاركون في حلقة العمل أن الأدوات الفضائية تكتسب أهمية متزايدة في التغلب على التحديات التي تواجه الإنسانية والتنمية المستدامة، وأن المنظور الأوسع نطاقاً لأمن الفضاء ضروري لتعزيز الحوكمة العالمية للفضاء. وفي هذا السياق، كان للنجاح في

تنفيذ النظام القانوني الدولي وتطبيقه فيما يتعلق بالفضاء الخارجي دور رئيسي في تنظيم الأنشطة الفضائية التي تضطلع بها الدول في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

٣٥- وفي إطار استنتاج عام بشأن ضرورة حماية البيئة الفضائية، واعترافاً بالاعتماد المتزايد على تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء في الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية العالمية، بما في ذلك في سياق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، أشار المشاركون في حلقة العمل إلى أهمية إقامة بنية تحتية للبيانات المكانية على المستويين الوطني والإقليمي بغية تعزيز القدرة على الوصول إلى البيانات والمعلومات المستمدة من الفضاء والاستفادة منها في مجال التنمية المستدامة. ورأوا أنّ من المهم أن يواصل النظر في تلك التدابير جميع أصحاب المصلحة المعنيين بميدان الفضاء، بما في ذلك الدوائر الصناعية والقطاع الخاص. وفي هذا السياق، اعتبروا أنّ إرساء سياسات وأطر تنظيمية وبنية تحتية لاستخدام تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء على الصعيد الوطني وتدعيم تلك الأطر والسياسات والبنى التحتية أمرٌ بالغ الأهمية في إطار عمليات الحوكمة.

٣٦- وأجرى المشاركون في حلقة العمل استعراضاً للأهداف المنشودة من وضع قانون دولي للفضاء، وأشاروا إلى أنّه في ضوء تزايد الفوائد المستمدة من تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء والتوسّع المستمر للأنشطة الفضائية، يجب إيلاء المزيد من الاهتمام إلى تطوير الأنظمة الرقابية والسياسات على الصعيد الوطني، وخصوصاً لفائدة البلدان النامية. وفي هذا السياق، من المهم مراعاة دور الهيئات والمؤسسات التقنية والتفاعل معها على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية.

٣٧- وفي هذا الصدد، لاحظ المشاركون في حلقة العمل أنّ الأنشطة الفضائية التي تضطلع بها الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والدوائر الصناعية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية لا تزال تشهد توسّعاً سريعاً، ومن ثمّ تحتاج إلى الاهتمام من منظور وضع الأنظمة الرقابية والسياسات على الصعيد الوطني.

٣٨- ولاحظ المشاركون أيضاً أنّ التطور المتواصل في علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، مثل رصد الأرض والاتصالات والملاحة وتحديد التوقيت والمواقع وعمليات الاستكشاف الجديدة، إضافة إلى تزايد الأنشطة التجارية والخاصة في قطاع الفضاء، قد أوجد طلباً على نُهج تنظيمية للوفاء باحتياجات الجهات الفاعلة الجديدة والمستفيدين الجدد في الدول المرتادة للفضاء والقوى الفضائية الوسطى الجديدة في الفضاء والدول الحديثة العهد بارتداد الفضاء.

٣٩- وأشار المشاركون في حلقة العمل إلى أنه بغية تعزيز الفوائد الاقتصادية والاجتماعية من أجل جميع الدول، يمكن تطوير سلسلة المنتديات الرفيعة المستوى التي بدأها مكتب شؤون الفضاء الخارجي لتصبح منبراً دولياً مكرساً لتشجيع حوار على نحو مناسب فيما بين الحكومات والمنظمات الدولية والدوائر الصناعية والقطاع الخاص والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء. ولاحظ المشاركون أيضاً أن تعزيز هذه المنتديات من أجل تبادل الآراء بين ممثلي الأوساط المعنية بالفضاء ككل، برعاية مكتب شؤون الفضاء الخارجي وبتوجيه من لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، سوف يعود بالفائدة على الحوكمة العالمية للفضاء على نحو متزايد.

٤٠- وأشار المشاركون في حلقة العمل إلى أن معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي وضعت المبادئ الأساسية للقانون الدولي للفضاء، إلى جانب الصكوك الإضافية غير الملزمة قانوناً التي وضعتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لتتناول مجالات ذات أهمية بالغة، مثل تخفيف الحطام الفضائي، والترتيبات التعاونية لتبادل بيانات الاستشعار عن بُعد، والأمان في استخدام مصادر القدرة النووية في الأنشطة الفضائية، وفوائد التعاون الفضائي الدولي، وتعزيز ممارسات التسجيل، وتقديم توصيات بشأن التشريعات الفضائية الوطنية.

٤١- ومن هذا المنطلق، أشار المشاركون في حلقة العمل إلى أنه في ضوء تطور الوعي بالفضاء في المجتمع، فقد تطورت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والهيئتين الفرعيتين التابعتين لها لتشكّل منصة مشتركة فريدة من أجل تعزيز قدرات الدول، ولا سيما البلدان النامية، في استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقها لأغراض التنمية المستدامة، وفي الجهود الرامية إلى دعم استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

٤٢- وخلص المشاركون في حلقة العمل إلى أن الذكرى السنوية الخمسين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس+٥٠)، التي ستحل في عام ٢٠١٨، ستكون فرصة بالغة الأهمية لاتخاذ قرارات بشأن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتيسير الوصول إلى الفضاء وتدعيم الدبلوماسية الفضائية.

٤٣- وفيما يتصل بعملية اليونيسبيس+٥٠، أشار المشاركون في حلقة العمل إلى الفرص المتاحة أمام لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية كي تتخذ عدة قرارات حاسمة بشأن المضي قدماً في تعزيز دورها ودور مكتب شؤون الفضاء الخارجي بوصفهما مؤسستين رئيستين في الحوكمة العالمية للفضاء.

٤٤ - وأشار المشاركون في حلقة العمل إلى المستوى العالي من التعاون الدولي في الأنشطة الفضائية على كل من الصعيد الإقليمي والأقاليمي والدولي، والعدد المتزايد من الشراكات بين القطاعين العام والخاص فيما بين الهيئات الحكومية وغير الحكومية في جميع مجالات قطاع الفضاء. وتضطلع آليات التعاون الدولي في الأنشطة الفضائية، مثل الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف، بدور مهم في تحديد الأسس القانونية للمشاريع الفضائية، كما أنها قد تتسم بأهمية أساسية في تطبيق النظام القانوني الدولي الذي يحكم الأنشطة الفضائية وتنفيذه.

٤٥ - وسلّم المشاركون في حلقة العمل في هذا السياق بأهمية الصكوك غير الملزمة قانوناً بالإضافة إلى المعاهدات القائمة بالفعل بشأن الفضاء الخارجي. وعلى الرغم من أن الهدف الرئيسي من وجهة النظر القانونية يتمثل في إعداد معاهدات إضافية، فقد لاحظ المشاركون في حلقة العمل أن الصكوك غير الملزمة قانوناً لها دور هام في تعزيز قدرات الدول على تنفيذ الحقوق والالتزامات وإعمالها بموجب النظام القانوني للفضاء الخارجي.

٤٦ - ولاحظ المشاركون في حلقة العمل مع التقدير أن عدداً من أنشطة بناء القدرات في مجال قانون الفضاء تضطلع بها حالياً كيانات حكومية وغير حكومية، منها تشجيع الجامعات على توفير نماذج دراسية بشأن قانون الفضاء؛ وتقديم زمالات تعليمية في مجال قانون الفضاء لمرحليتي الدراسة الجامعية والدراسات العليا؛ والمساعدة على تطوير التشريعات والأطر السياساتية المتصلة بالفضاء على الصعيد الوطني. وسلّط الضوء على أهمية الابتكار في أدوات التعليم المستخدمة في بناء القدرات في مجال قانون الفضاء والسياسة الفضائية، ولا سيما فيما يتعلق باحتياجات البلدان النامية.

٤٧ - واعتبر المشاركون في حلقة العمل أن بناء القدرات والتدريب والتعليم في مجال قانون الفضاء والسياسة الفضائية أمورٌ لها أهمية فائقة من أجل مواصلة تطوير الجوانب العملية لعلوم وتكنولوجيا الفضاء وزيادة المعرفة بالأطر القانونية التي تُنفذ ضمنها الأنشطة الفضائية.

٤٨ - وشجّع المشاركون في حلقة العمل أيضاً على توثيق التعاون والحوار بين الجامعات والمؤسسات التي لديها برامج قائمة بشأن قانون الفضاء والمؤسسات التعليمية التي ترغب في وضع برامج من هذا القبيل. ولاحظ المشاركون أن هذا التعاون يمكن أن يساعد في تجاوز العوائق المتمثلة في صعوبة تدبير المواد المناسبة والتكاليف ذات الصلة.

٤٩ - ولاحظ المشاركون في حلقة العمل مع التقدير نشر مكتب شؤون الفضاء الخارجي لطبعة عام ٢٠١٦ من دليل الفرص التعليمية المتاحة في ميدان قانون الفضاء، ورحّبوا بالنجاح في إدراج منهاج الأمم المتحدة بشأن قانون الفضاء لعام ٢٠١٤ في الأطر التعليمية القائمة

لدى جميع المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسبة إلى الأمم المتحدة. ولاحظ المشاركون أنّ إضافة دورة دراسية أساسية لقانون الفضاء سيمكن المراكز الإقليمية من أن تقدّم للدارسين من ذوي المهارات العلمية والتقنية مدخلاً للأساس القانوني الضروري للقيام بأنشطة فضائية.

٥٠ - وفي ضوء الاعتبارات العامة، قدّمت حلقة العمل التوصيات التالية لتنظر فيها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بمزيد من التوسّع:

(أ) مواصلة النظر، حسب الاقتضاء، في جدوى أن يُدرج في جدول أعمال الجمعية العامة بند شامل مكرّس لجميع جوانب أمن الفضاء واستدامته، أو، بدلاً من ذلك، بند مشترك في جدول أعمال اللجنتين الأولى والرابعة يكرس للنظر في تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي؛

(ب) أن تولي لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية اهتماماً خاصاً إلى تنشيط عملية تقديم التقارير السنوية بشأن الأنشطة الفضائية، التي انخرطت فيها منذ ستينات القرن الماضي، واستكشاف ما إذا كانت هناك أيُّ مجالات إضافية ومواضيع مكرّسة يرغب المجتمع الدولي في إضافتها إلى ذلك التدبير القائم منذ أمد بعيد لضمان الشفافية وبناء الثقة. وفي هذا الصدد، أوصت حلقة العمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تنظر في دورتها الرابعة والخمسين، حسب الاقتضاء، في معايير للتوسّع في الإبلاغ عن السياسات الفضائية الوطنية والأنشطة الفضائية الوطنية وللنظر في تلك السياسات والأنشطة، بما في ذلك تدابير الشفافية وبناء الثقة؛

(ج) أن تنظر لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، حسب الاقتضاء، في تبادل المعلومات والآراء بشأن إمكانية تطبيق نظم الأمن السيراني على حماية الموجودات الفضائية والنظم الفضائية، بما في ذلك البنى التحتية الحيوية، بغية التوصل إلى نهج مشتركة لحماية الاتصالات والنظم الفضائية؛

(د) أن يواصل مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومكتب شؤون نزع السلاح تنسيق الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ تدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي من أجل تفادي ازدواجية العمل على مراعاة الاعتبارات المتعلقة بأمن الفضاء؛

(هـ) نظراً لأهمية دور المنظمات والآليات الإقليمية والأقليمية في تعزيز التعاون الدولي في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، ينبغي لتلك المنظمات والآليات:

(ط) إجراء تقييم لمنظورات القانون العرفي المتعلقة بالقانون الدولي للفضاء في إطار الأولوية المواضيعية لعملية اليونسيسيس +٥٠، بشأن "النظام القانوني للفضاء الخارجي والحوكمة العالمية للفضاء: الآفاق الحالية والمستقبلية". كما ينبغي إجراء تقييم متعمق للثغرات المواضيعية والتشغيلية المحتملة في النظام القانوني للفضاء الخارجي، مع التركيز على وجه الخصوص على المسؤوليات والتبعات القانونية المترتبة على الأنشطة الفضائية الوطنية. وبالتوازي مع ذلك، ينبغي أيضاً دراسة الثغرات التي لها طابع أكثر مفاهيمية والتي يُحتمل وجودها في النظام القانوني. وعلاوة على ذلك، ينبغي، في إطار الأولوية المواضيعية، وضع وثيقة إرشادية تهدف إلى تعزيز عالمية معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، مع إعداد نماذج في هذا الشأن لكيفية تنفيذ المعاهدات وتطبيقها. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يُكلف مكتب شؤون الفضاء الخارجي بوضع نموذج للتشريعات الفضائية الوطنية؛

(ي) تحسين العلاقة بين عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية وعمل اللجنة الفرعية القانونية، وينبغي أن تكون عملية اليونسيسيس +٥٠ فرصة للحفاظ على الزخم واتخاذ قرارات ملموسة بشأن تعزيز التعاون والتنسيق بين اللجنتين الفرعيتين. وينبغي النظر في تضمين جدول أعمال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بنداً بشأن تنسيق عمل اللجنة وهيئتها الفرعيتين، يمكن من خلاله النظر في جدول أعمال اللجنتين الفرعيتين وإجراءات الإبلاغ المعمول بها في اللجنة ولجنتيها الفرعيتين؛

(ك) تعزيز دور مكتب شؤون الفضاء الخارجي كجهة وصل لتبادل المعلومات وكمنتدى لمناقشة تطوير القانون الدولي للفضاء تدريجياً، ولا سيما على المستويين الإداري والتنفيذي.

٥١- وأشاد المشاركون في حلقة العمل بمكتب شؤون الفضاء الخارجي لتنظيمه حلقة العمل بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، وبرعاية مشتركة من معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومؤسسة العالم الآمن.

٥٢- وأعرب المشاركون في حلقة العمل عن تقديرهم العميق للبعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة (فيينا) لما قدمته من مساهمات سخية ساعدت على الجمع بين الميسرين والمتكلمين في تلك الساحة.